حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية

إعداد
معهد الأمير نايف

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ**([1]) **يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا**([2]) **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا**([3]).

اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد.

أما بعد:

ما تزال قضية المرأة المسلمة من القضايا التي تشغل الساحة ثقافيًّا وسياسيًّا نتيجة لأهميتها في مسار مجتمعاتنا الإسلامية وذلك للآمال العريضة التي تقوم عليها من كونها صانعة الرجال والنساء الذين على أكتافهم تقوم الحضارة، وتبنى المجتمعات، وبسلوكهم الصالح تؤسس قيم المجتمع، ويسير على هدى من منهج الشرع يحارب الضلال ويقيم العدل في جميع جوانبه.

---

[1] (?) سورة آل عمران، آية: 102.

[2] (?) سورة النساء، آية: 1.

[3] (?) سورة السجدة، الآيتان: 70: 71.

وانطلاقًا من الوعي التام بالدور الحيوي الذي تلعبه المرأة والذي يجب عليها أن تؤدي هذه الأمانة والمسئولية على أحسن وجه. منحت تعاليم الإسلام السمحاء التي كانت من الشمول والعموم لكافة جوانب الحياة ما دفعها إلى أن تسير في سلام دائم ويسر، ومنها حق المرأة المسلمة التي وجدت في ظله الأسس والأصول التي بها انطلقت ملكاتها، وقويت شخصيتها، ورفع شأنها، فكان لها بذلك دور بارز في الدفاع عن العقيدة، وتبليغها، وممارسة الحياة بكل مجالاتها في نشاط مع الالتزام بتعاليم الإسلام في هذا الصدد، ولم يحجر عليها في أي مجال تبتغيه ووجدت من الكتاب وسنة الرسول ﷺ وصحابته الكرام الدافع لأن تبلغ أقصى درجات السمو الروحي والرقي الاجتماعي.

والإسلام حين منح المرأة هذه الحقوق التي لا تقارن بوضعها قبل الإسلام أو بوضعها في الملل الأخرى -لَم يكن ترفًا ولا تفضلاً يملك الرجل حق منحه أو منعه عنها، وإنما هي حقوق ثابتة لها قررها المنهج الرباني لأنها إنسانة متساوية مع الرجل في الإنسانية. وفي قاعدة الجزاء والعمل والمسئولية أمام الله سبحانه، وبالتالي لم يكن قيام المرأة بهذه الحقوق من منطلق هذه الأسس الإسلامية الصحيحة من النوافل، وإنما فرض عليها سواء تجاه أسرتها أو مجتمعها أو دينها. وهذا ما أدركته المرأة المسلمة على عهد الرسول ﷺ وفي عصور الحضارة الإسلامية الزاهرة. ولكن وللأسف في ظل التيارات الإباحية بأشكالها المتنوعة ودعوات الضلال التي تحاول أن تقلع المرأة من جذورها الإسلامية بتشويه صورة الإسلام حينًا وبث قيم الغرب التي تتنافى تماما مع تعاليم الإسلام، وشغل المرأة وملكاتها وعقلها بأمور تافهة تبعدها عن قضايا أمتها، وتعوقها على أداء رسالتها الفطرية كما يريدها الله ورسوله ﷺ. حتى صارت المرأة بين فكي رحى، كلاهما يعمل على تقويضها وعدم إنعاش الصورة التي كانت عليها أخواتها في صدر الإسلام.

فالاتجـاه الأول يتزعمه الـذين يحملـون ثقافة الغـرب ويتبنـــون تعاليمـــه، ويبثـــون ســـمومهم خاصة حين يفسح الإعلام لهم المجال على مصراعيه. وهم بـذلك لا يكونـون سوى مسخ للشخصية الغربية التي يحـاولون فرضـها على المرأة المسـلمة لتصـير سـلعة مبتذلة بين أيـدي الرجـال، وعن طريق إشـاعة هـذه النمـاذج يسـهل السـيطرة على الأمة عقليًا وإذلالها ماديًا؛ لأنه إذا ضاعت شخصـية المـرأة على هـــذا النحو فسيضـــيع معها أيضًـــا المجتمع بأســـره المسئولة عنه كأم وزوجة وبنت.

وينبغي أن نعلم أن الـذي سـاعد وسـاهم بطريق غـير مباشر في إفراز هذا النموذج السابق هو: سـوء فهم بعض المسـلمين لتعـاليم دينهم، حين ظنـوا أن سـجن النسـاء، وجهلهن بالشـــريعة الإلهية ضـــمان لعفتهن، واعتقـــدوا أن صـــلاح حـــالهم يكـــون بـــأن تعامل المـــرأة معاملة الرقيق ويضـيق عليها الخنـاق[1]، وما طغت هـذه النـــزعات إلا في عصـــور تـــدهورهم الحضـــاري وبعـــدهم عن تعـــاليم دينهم وخاصة فيما يتعلق بالمرأة.

إن أهمُّ ما يميِّز الإسلام في موقفه من المرأة عن غيره من المبـادئ والنُّظم الـتي عاشَـتْ قبله واسـتجدَّت بعـده، وهو نظرته الإنسانية إلى المرأة والرجل على السـواء في كل تشريعاته ومفاهيمه، ونظرته للمرأة بما هي أنـثى إلى جانب نظرته للرجل بما هو ذكر.

فالإسـلام حين ينظر إلى الرجل بوصـفه إنسـاناً وينظمه ويوجهه ينظر إلى المرأة باعتبارها إنساناً أيضـاً، ويسـاويها مع الرجل على الصـــــعيد الإنســـــاني في كل تنظيماته وتوجيهاته لأنهما ســـــواء في كرامة الإنســـــانية وحاجاتها ومتطلباتها.

وأما حين ينظر الإسلام إلى المرأة بما هي أنـثى وينظم أنوثتها ويوجههـــــا، ينظر في مقابل ذلك ينظر إلى الرجل

---

[1] (1) الإســلام بين أمسه وغــده: محمــود قاســم، ص18، ط: 1950، مكتبة الأنجلو- القاهرة.

باعتبـاره ذكـراً، فيفـرض على كل منهما من الواجبـات، ويعطي لكل منها من الحقوق، ما يتَّفق مع طبيعتـه، وفقـاً لمبـدأ تقسـيم العمل بين أفـراد المجتمـع، وتنشأ عن ذلك الفروق بين أحكام المرأة وأحكام الرجل.

فمَرَدُّ الفرق بين أحكام المرأة وأحكام الرجل إلى تقدير حاجـات ومتطلبـات الأنوثة والـذكورة، وتحديد كل منهما وفقاً لمقتضيات طبيعته.

أما في مجال التنظيم الذي يرتبط بإنسانية الإنسـان فلا فـرق فيه بين المـرأة والرجـل، لأنهما في نظر الإسـلام إنسـان على السـواء، فالإسـلام وحـده هو الـذي نظر إلى المرأة نظرة إنسانية على قدم المساواة مع الرجل، بينما لم تنظر الحضـارات الأخـرى وحـتى الحضـارة الأوربية الحديثة إلى المـرأة إلا بوصـفها أنـثى، وتعبـيراً عن المتعة والتسلية.

والموقف الحضـاري لكل مجتمع من المـرأة ينعكس بدرجة كبيرة، بمقدار تغلغل تلك الحضارة على دور المرأة في تاريخ ذلك المجتمع، وطبيعة موقفها من الأحداث.

فالمرأة في مجتمع يؤمن بإنسانية المـرأة والرجل على السواء تمارس دورها الاجتماعي بوصفها إنسان، فتسـاهم مع الرجل في مختلف الحقـول الإنسـانية، وتقـدم أروع النمـاذج في تلك الحقـول نتيجة للاعـتراف بمسـاواتها مع الرجل على الصعيد الإنساني.

وعلى العكس من ذلك المـرأة في مجتمع ينظر إليها بوصـفها أنـثى، قبل أن ينظر إليها بوصـفها إنسـان، فإنها تنكمش وفقاً لهـذه النظـرة، وتحـرم من ممارسة أي دور يقـوم على أسـاس إنسـاني، بل يرغمها المجتمع على التعـويض عن ذلك بمختلف ألـوان الظهـور على أسـاس أنوثتها، وما تعبِّر عنه من متعة ولذَّة للرجل.

ونجد خير مصداق لذلك في تـاريخ المـرأة الـتي عاشت في كنف الإسلام، وفي ظِـلِّ مختلف الحضـارات الأخـرى،

فكان دورها ومختلف بطولاتها تتكيَّف وفقـاً لطبيعة المبـدأ ومفهومه الحضاري عنها.

فقد عبَّرت في ظِـلِّ الإسـلام عن إنسـانيتها أروع تعبـير، وأقــامت بطولاتها على هــذا الأســاس، بينما لم تعبِّر في المجتمعات الأخرى الغير إسـلامية إلا عن أنوثتهـا، ولم يتح لها أن تقيم لها مَجداً إلاَّ على أساس هذه الأنوثـة، وبقـدر ما فيها من وســائل الإغــراء للرجــال، لا على أســاس إنسانيتها، وبقدر ما فيها من طاقات الخير والإصلاح.

مكانة المرأة في الأديان والمذاهب والحضارات القديمة والحديثة:

كان وضع المـرأة لـدى أغلب الأمم قبل الإسـلام وضـعاً مهيناً قاسياً مذلاً.. فلم يكونوا يعتبرونها إنسـاناً ذا روح بل كـانوا يعتقـدون أنها من روح وضـيعة.. وهي عنـدهم أصل الشرور ومنبع الآثام..

ولم يكن للمـرأة عند الهنـود في شـريعة (مـانو) أي حق من الحقوق وهي خادمة فقط لزوجها أو أبيهـا... ولا تملك الأهلية للتصـــــرف في ما لها بل لم يكن لها حق الملكية ذاته إذ كل ما تملكه يعـــود إلى زوجها أو إلى أبيها أو إلى ولدها.. وكانت إذا مات زوجها أحرقوها حية ودفنوها معه.. وبقيت هذه الجريمة النكراء حـتى بعد أن دخل الاسـتعمار البريطاني إلى الهند وفرض قانوناً يمنع إحراقها حية.. ومع ذلك فقد اسـتمر إحـراق الزوجة من حين لآخر حـتى في هذا القرن العشرين.

وفي شـــريعة (حمـــورابي) كـــانت تعتـــبر المـــرأة مثل السـائمة وليست لها الأهلية للملكية ولا للتصـرف.... وإذا قتل رجل ابنة رجل آخر فعليه أن يســـلمه ابنته ليقتلها أو يسترقها حسبما يشاء.

وكذلك كانت المرأة عند اليونـان وعند الرومـان لا تملك لنفسها أمراً ولا نهياً... ولا يزيد وضعها عن وضع السلعة... وليس لها حق في المـــــــيراث ولا في الملكية ولا في التصرف... يقـول الـدكتور مصـطفي السـباعي رحمه الله في كتابه المرأة بين الفقه والقـانون: ((أما الأهلية المالية فلم يكن للبنت حق التملك وإذا اكتسبت مـالاً أضـيف إلى أموال رب الأسرة ولا يؤثر في ذلك بلوغها ولا زواجها)).

ويقــول مشــرع الرومــان المشــهور (كــانو): ((إن قيد المرأة لا ينـزع ونيرها لا يخلع)).

وفي اليهودية كـانوا يضـعون المـرأة في مرتبة الخـادم ولأبيها الحق في بيعها وهي قاصرة.. ولا تـرث شـيئاً إلا إذا لم يكن لأبيها ذرية من الذكور.. وفي العهد القديم (التوراة المحرفة) أن المرأة لا ترث ما دام في الأسـرة رجـال بل

أنها هي نفسها تورث كمتاع إذا مات زوجها ويرثها أقرب ولي لزوجها.

وكانت المرأة عند اليهود والنصارى تعتبر أصل الشرور ومنبع الخطيئة ومصدر الآثام.. وهي نجسة وخاصة في أيام حيضها ومن لامسها يكون نجساً سبعة أيام.. وهي عندهم سبب خروج آدم من الجنة فهي التي أغرته بأكل التفاحة (الشجرة المحرمة). وهي سبب اللعنة الأبدية التي نزلت بآدم وذريته.. فيولد كل ذريتها ملطخين بعار الخطيئة.. ولا يخلصهم منها إلا إذا آمنوا بعيسى المسيح المخلص والإله. (أو ابن الله) تعالى الله عن ذلك علو كبيراً.

ونظرة إلى قصة الشجرة كما هي في التوراة المحرفة (العهد القديم) الذي يتعبد بها اليهود والنصارى ترينا أي حيف وظلم أنزلوه بحواء.

ففي الإصحاح الثالث من سفر التكوين ما يلي:

((وكانت الحية أصل الحيوانات البرية فقالت للمرأة: أحقاً قال الله لا تأكلا من كل شجر الجنة ؟ فقالت المرأة للحية: من ثمر شجر الجنة نأكل 00أما ثمر الشجرة التي في وسط الجنة منها ولا تمساها لئلا فقالت الحية للمرأة:لن تموتا بل الله عالم أنه يوم تأكلان منه تتفتح أعينكما وتكونا كالله عارفين الخير والشر. فرأت المرأة أن الشجرة جيدة للأكل وأنها بهجة للعيون وأن الشجرة شهية للنظر فأخذت من ثمرها وأكلت وأعطت رجلها أيضاً معها فأكل وانفتحت أعينهما وعلما أنهما عريانان فخاطا أوراق تين وصنعا لأنفسهما مآزر. وسمعا صوت الرب الإله ماشياً في الجنة عند هبوب ريح النهار فاختبأ آدم وامرأته من وجه الرب الإله في وسط شجر الجنة فنادى الرب الإله آدم وقال له: أين أنت ؟ فقال له: سمعت صوتك في الجنة فخشيت لأني عريان واختبأت ؟ فقال من أعلمك أنك عريان ؟ هل أكلت من الشجرة التي أوصيتك أن لا تأكل منها ؟ فقال آدم: المرأة التي جعلتها معي هي أعطتني من الشجرة.

فقال الرب الإله للمرأة: ما هذا الذي فعلت فقالت المرأة: الحية غرتني فأكلت فقال الرب الإله للحية لأنك فعلت هذا ملعونة أنت من جميع البهائم ومن جميع الوحوش البرية.. على بطنك تسعين وتراباً تأكلين كل أيام حياتك.. وأضع عداوة بينك وبين المرأة وبين نسلك ونسلها.. هو يستحق رأسك وأنت تستحقين عقبه.

وقال للمرأة: تكثيراً أكثر أتعاب حبلك. بالوضع تلدين أولاداً وإلى رجلك يكون اشتياقك وهو يسود عليك. وقال لآدم: لأنك سمعت لقول امرأتك وأكلت من الشجرة التي أوصيتك قائلاً لا تأكل منها ((ملعونة الأرض بسببك)).

وترد قصة الشجرة في القرآن مخالفة لما هو في العهد القديم ففي القرآن الكريم لا وجود ولا ذكر للحية.. وفي القرآن الشيطان يوسوس لآدم مباشرة فيأكل آدم وتأكل زوجته معه على عكس ما هو في العهد القديم.. والمسؤولية في القرآن تقع أولاً على آدم ثم على زوجته... وفي القرآن الكريم يغفر الله لآدم ويتوب عليه ويجتبيه... ويولد المرء بريئاً من كل ذنب.. وفي النصرانية يولد المرء بجريرة أبيه آدم لا يمحوها عنه إلا التعميد...

﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْماً وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى** فَقُلْنَا يَا آدَمُ إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَكَ وَلِزَوْجِكَ فَلا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى** إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلا تَعْرَى** وَأَنَّكَ لا تَظْمَأُ فِيهَا وَلا تَضْحَى** فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ قَالَ يَا آدَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لا يَبْلَى** فَأَكَلا مِنْهَا فَبَدَتْ لَهُمَا سَوْآتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى** ثُمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى﴾** (طه: 115- 122)

﴿وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلا مِنْهَا رَغَداً حَيْثُ شِئْتُمَا وَلا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ**

لِبَعْضٍ عَـدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْـتَقَرٌّ وَمَتَـاعٌ إِلَى حِينٍ* فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْـهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ (البقرة:35- 37).

ففي القرآن الكريم التبعة أولاً تقع على آدم ثم بعد ذلك على حواء.. وفي العهد القديم والجديد يقع الأثم كله على حواء ثم ينتقل بعد ذلك إلى ذريتها أبد الأبدين.

وفي العهد القـــــــــــديم يمنع الله آدم وزوجته من أكل الشـجرة حـتى لا يصـيرا عـارفين كاللـه: (لعنة الله على اليهـــود) وفي بـــاب آخر تتحـــدث التـــوراة المحرفة عن الإنسان عندما بنى مدينة بابل فقال الـرب لملائكته ها هو الإنسان صار عارفاً مثلي فلننـزل نبلبل مدينته فنـزل الإله وحطم المدينة وفـرق الإنسـان في الأرض حـتى لا يجتمع البشر وتصير لهم معرفة مثل معرفة الـرب ومقـدرة مثل مقدرة الرب... وفي سفر اللاويين من الإصـحاح الخامسة عشر من التـوراة المحرفـة: إذا كـانت امـرأة ولها سـيل وكان سيلها دماً. فسبعة أيـام تكـون في طمثهـا. وكل من مسـها يكـون نجسـاً وكل من مس فراشـها يغسل ثيابه ويسـتحم بمـاء ويكـون نجسـاً إلى المسـاء. وأن اضـطجع معها رجل فكان طمثها عليه نجساً سبعة أيام وكل فــرش يضطجع عليه يكون نجساً)).

ويقول المصطفى صلوات الله عليه: إن اليهود كانت إذا حاضت منهم المرأة أخرجوها من الـبيت ولم يؤاكلوها ولم يجامعوها ((فقـال صـحابة رسـول الله ما نصـنع يا رسـول الله. قال اصنعوا كل شيء إلا النكاح)) رواه مسلم.

وهكذا كانت المرأة تعامل عند اليهـود والنصـارى ((فهي أصل كل شر ومنبع كل رذيلة وهي نجسة في طمثها وكل من مسها يكون نجساً))[11] .

أما نبي الإسلام صلوات الله عليه فقد كـان يضـطجع مع نسائه وهن حيض وإذا انسـلت أحـداهن دعاها إلى خميلته لتنـام معـه. وكـان يباشـرهن فـوق الإزار.. وكـانت عائشة

[11] يراجع هــذا البــاب بتوسع في فصل المحيض من كتــاب دورة الأرحام للمؤلف .

تسـرح شـعره وهي حـائض وكـان يقـرأ القـرآن وهو في حجرها وهي حائض .
وشـتان بين القـرآن الكـريم والتـوراة المحرفة والإنجيل المزيـف.. فهـذا من عند الله وهـذا من تحريف اليهـود والنصارى.
وانتشر في النصرانية الاعتقاد بأن المـرأة ليس لها روح وفي عام 586 (أي قبل ظهور الإسلام) قرر مجمع نيكون بأن المرأة جسد به روح دنيئـة.. وخالية من الـروح الناجية واسـتثنوا من ذلك مـريم العـذراء فقط لأنها أم المسـيح عليه السلام.
وصـرح بـولس بـأن المـرأة منبع الخطيئة وأصل كل شر ووراء كل إثم ومصدر كل قبيح.. وكان القديس بونا فنتـور يقـول لتلاميـذه: ((إذا رأيتم امـرأة فلا تحسـبوا أنكم رأيتم كائنـاً بشـرياً بل ولا كائنـاً وحشـياً. إنما الـذي تـرون هو الشيطان بذاته)).
وأما العـرب في جـاهليتهم فكـانوا يـرون المـرأة كالمتاع أو سقط المتـاع وكـان إذا مـات أحـدهم جـاء وليه فوضع عليها ثوبه فلا تسـتطيع أن تـتزوج حـتى يوافق هو على ذلك أو تفتـدي نفسـها منه بمـال.. وكـانوا يحبسـونها على الصبي حتى يكـبر ، إذا شـاء تزوجها وإذا شـاء زوجها من يشاء وأخذ صداقها ما لم تكن أمه فلم يكن ينكحها.
ولم تكن للمرأة حقوق.. ولم تكن ترث شيئاً.. بل كـانت المرأة مصدر ذل وعار.. وللأسف نجد اليـوم بعض القبائل البدوية في الجزيـــرة العربية وقد عـــادت إلى عــــادات الجاهلية فهم يسمون المرأة العـار ويسـمى الرجل زوجته المذلولة.. ويمنعونها حقها في الميراث[12].
وقد منع الإسلام ذلك كله وفرض لها نصيباً معلوماً:
﴿لِلرِّجَالِ نَصِـيبٌ مِمَّا تَـرَكَ الْوَالِـدَانِ وَالْأَقْرَبُـونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُـونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيباً مَفْرُوضـاً﴾ (النسـاء:7) فجعل لها نصـيباً مفروضـاً في مـال زوجها (الربع إذا لم يكن لها ولد

---
[12] هـذه العـادات الجاهلية موجـودة في بعض قبائل البادية في حضرموت واليمن .

والثمن إذا كان لها ولـد) وفي مـيراث أمها وأبيها **لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَـظِّ الْأُنْثَيَيْنِ** ... وفي مـيراث ابنها أو ابنتها وهنا تتساوى مع الأب حيث جعل لكل واحد منهما السـدس أن كان له ولد وتتساوى المرأة مع الرجل إذا كـانت أختـاً لأم وانفردت فتأخذ السدس... وكـذلك الأخ لأم إذا انفـرد أخذ السـدس.. وأن كـانوا رجـالاً ونسـاء أي الأخـوة لأم فهم شـركاء في الثلث كما قـال تعـالى: **وَإِنْ كَـانَ رَجُـلٌ يُورَثُ كَلالَةً أَوِ امْرَأَةٌ وَلَـهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُـلِّ وَاحِـدٍ مِنْهُمَا السُّـدُسُ فَـإِنْ كَـانُوا أَكْثَـرَ مِنْ ذَلِـكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ** يستوي في ذلك ذكرهم وأنثاهم.

يُوصِـيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلادِكُمْ لِلـذَّكَرِ مِثْـلُ حَـظِّ الْأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَـاءً فَـوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْـفُ وَلِأَبَوَيْـهِ لِكُـلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَـانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِـيَّةٍ يُوصِـي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعاً فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً حَكِيمـاً وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَـدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَـرَكْنَ مِنْ بَعْـدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبُـعُ مِمَّا تَـرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَـدٌ فَـإِنْ كَـانَ لَكُمْ وَلَـدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَـرَكْتُمْ مِنْ بَعْـدِ وَصِـيَّةٍ تُوصُـونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلالَـةً أَوِ امْـرَأَةٌ وَلَـهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُـلِّ وَاحِـدٍ مِنْهُمَا السُّـدُسُ فَـإِنْ كَـانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ**(النساء: 11-12).

وكانوا في الجاهلية لا يكتفون بـأن يحرمـون المـرأة من المـيراث بل أنهم في أحيـان كثـيرة يحرمونها من الحيـاة ذاتها.. فكان المـرء إذا ولـدت له امرأته بنتـاً أخـذها وحفر لها حفرة فرماها فيها وأهـال عليها الـتراب... وما هو أشد وأشـــنع من ذلك أنه قد يكـــون مســـافراً حين تلد امرأته فيتركها حتى تكبر فيأخذها من أمها ويحفر الحفرة وتنفض عنه ابنته الـتراب فيغافلها ويـدفعها فجـأة إلى الحفـرة ثم

يهيل عليها التراب وهي تصرخ.. ﴿**وَإِذَا الْمَوْؤُدَةُ سُئِلَتْ** * **بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ**﴾.

حتى لقد كانت بعض الأمهات تخشى من هذا المصير الأليم فتحفر بنفسها حفرة قبل أن تلد فإذا وضعت بنتاً ألقتها في تلك الحفرة لتجنب ابنتها المأساة فيما بعد.. وقد تقوم بخنقها بعد ولادتها..

وكان من شدة كراهيتهم للبنات أن يشتد كرب الأب إذا بشر بالأنثى وأسود وجهه.. واكفهرت الدنيا وأظلمت في عينيه فلا يدري أيدسها في التراب أم يمسكها على هون ﴿**وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنْثَى ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدّاً وَهُوَ كَظِيمٌ** * **يَتَوَارَى مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَى هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ**﴾ (النحل: 58- 59).

وكانت كراهيتهم للبنات تنبع من شيئين: أولهما أن الفتاة لا تغني شيئاً في الحرب. وثانيهما خوف العار. والغريب حقاً أننا نجد في كثير من قبائل العرب رغم هذه الغيرة تساهلاً شديداً في موضوع النكاح حتى لتصف السيدة عائشة رضي الله عنها أنواع النكاح في الجاهلية فتقول كما يرويه البخاري في كتاب النكاح:

(**أن النكاح في الجاهلية كان على أربعة أنحاء: فنكاح منها نكاح الناس يوم يخطب الرجل إلى الرجل وليته أو ابنته فيصدقها ثم ينكحها. والنكاح الآخر كان الرجل يقول لامرأته إذا طهرت من طمثها: أرسلي إلى فلان فاستبضعي منه ويعتزلها زوجها ولا يمسها أبداً حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي تستبضع منه فإذا تبين حملها أصابها زوجها إذا أحب وإنما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد**) تماماً مثل ما يفعلون مع الأبقار والأغنام والخيل والبغال، فكان هذا نكاح الاستبضاع.

ونكاح آخر: (**يجتمع الرهط ما دون العشرة فيدخلون على المرأة كلهم يصيبها فإذا حملت ووضعت ومر عليها ليال بعد أن تضع حملها**

أرسـلت إليهم فلم يسـتطع رجل منهم أن يمتنع حتى يجتمعوا عندها تقول لهم: قد عرفتم الـذي كـان من أمـركم وقد ولـدت فهو ابنك يا فلان. تسـمي من أحبت باسـمه فيلحق به ولـدها ولا يستطيع أن يمتنع عن ذلك). والنكاح الرابع: (**يجتمع الناس الكثير فيدخلون على المرأة لا تمتنع ممن جاءها وهن البغايا كن ينصـبن على أبـوابهن الرايـات تكـون علمـاً فمن أرادهن دخل عليهن فـإذا حملت أحـداهن ووضـعت حملها جمعـوا لها ودعوا لها القافة ثم ألحقـوا ولـدها بالـذي يـرون فالتاطه ودعي ابنه لا يمتنع من ذلك**).

وكانوا يكرهون فتياتهم على البغاء حتى نـزل قـرآن من السـماء يمنعهم من ذلك **وَلا تُكْرِهُـوا فَتَيَـاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّناً لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الـدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهْهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْـدِ إِكْـرَاهِهِنَّ غَفُـورٌ رَحِيمٌ** أي غفـور لهن دون المكـرهين. وكـانوا يتجـرون بأبضـاعهن وأشـهر من فعل ذلك عبد الله بن أبي سـلول رأس النفاق في المدينة المنورة كانت له فتيات (جـواري) يجـبرهن على البغـاء ويتكسب من ذلـك. فنـزل القـرآن ومنعه من ذلك.. وثارة ثائرته عندئذٍ ولكنه رضخ صاغراً.

وكانت النساء يتبرجن ويتعرضن للرجال بـالإغراء فنـزل قـرآن كـريم من السـماء ينهي المؤمنـات أن يتشـبهن بالكـافرات كما نهى المؤمـنين من قبل أن يتشـبهوا بالكـافرين فقـال تعـالى: **وَلا تَبَرَّجْنَ تَبَـرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى**. وأمـرهن أن يقـرن في بيـوتهن قـائلاً **وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ**.

ووضع المرأة في الجاهلية الأولى يشبه من نواح التـبرج والفجور وضع المـرأة اليـوم.. إلا أن تـبرج الجاهلية الأولى كـان سـاذجاً وتـبرج المـرأة اليـوم مغلف (بالمـانكير والبـديكير) وبـالعطور والمسـاحيق.. وبالثيـاب الكاسـية العارية وبـالرؤوس الـتي تشـبه أسـنمة البخت العجـاب المائلة المميلة.

وأنــواع النكــاح الــتي ذكرتها الســيدة عائشة رضي الله عنها والتي كانت سائدة في الجاهلية قد عادت في جاهلية القرن العشرين على ما كانت عليه وأصبحوا يفتخرون في حضارة الغرب أن المرأة إذا ولـدت سـفاحاً تكفلت الدولة بنفقتها ونفقة وليدها.. وقد ذكرت صحيفة الشرق الأوسط في عـــددها الصـــادر في 6/1/1980 أن في الولايـــات المتحـدة أكـثر من مليـون ولد سـفاح في كل عـام وأن الدولة تنفق عليهم وعلى أمهاتهم العذارى كما يسمونهن.. وهي أغرب تسمية أن تخطر بالبال لمثل هؤلاء الزانيات... ولكنها حضارة الغرب تقلب المسـميات وتعيث في الأرض فساداً.

بل أن نكـاح الجاهلية الـذي ذكرته السـيدة عائشة أرقى من نكاحهم فقد كان الرهط دون العشـرة يجتمعـون على المرأة فإذا حملت دعتهم وقالت لهم قد علمتم الذي كـان منكم فهو ابنك يا فلان تســمى من شـــاءت فلا يمتنع عن ذلك.. فيكون له بذلك أب يعرف وأما في حضـارة الغـرب المنكودة فـأبوه مجهـول حـتى البغايا كن أسـعد حظـاً في الجاهلية الأولى من البغايا في جاهلية القرن العشرين....

ففي الجاهلية الأولى إذا ولـدت البغي وهي الـتي تنصب الراية ويأتيها من يحب لا تمتنع على أحد.. إذا ولدت البغي دعـوا لها القافة وهو الـذي يعـرف الوراثة وتأثيرها فينظر أيهم أشبه بالمولود فيلحق به المولود فيتبعه ويكون ابنه.

ولم تصل بعد حضارة الغرب المنكـودة في جاهليتها إلى ما وصلت إليه جاهلية العرب قبل إسلامهم...

ولو وصـــلوا إلى ما قد وصل إليه العـــرب في جـــاهليتهم الأولى لأقاموا الدنيا ولم يقعدوها على هذا التقـدم العظيم.. وهـذا الإنصـاف والتحـرر للمـرأة.. ولاعتـبر ذلك عيـداً من الأعياد تحتفل به الأمم... ولأسـموه عيد المـرأة... وأضـافوه إلى بقية أعيادهم التي يحتفلون بها في كل عام.

وضع المرأة في الغرب:

لقد ذكرنا وضع المرأة في المسيحية واعتبارها أصل الرذيلة ومنبع الشر فحواء هي التي أغوت آدم ليأكل من

شجرة المعرفة (كما يسمونها) وهي التي جاءت للبشرية بكل آلامها وهي التي أخرجت آدم من الجنة وصار كل مولود يولد ومعه لعنة الخطيئة الأولى.. فهي الشيطان بذاته.. (كما يزعمون).

حتى في عصر الفروسية الذي اعتبر عصر المرأة.. وهو العصر الذي احتك فيها نصارى أوروبا بالمسلمين في الحروب الصليبية وأخذوا فيه شيئاً يسيراً من أخلاق المسلمين واحترامهم للمرأة ومع هذا العصر كان عصر الحصان لا عصر المرأة كما وصفه جون لانجدن ديفيز في كتابه (التاريخ الموجز للنساء).

وذكر فيه أن الملكة بلانشفلور ذهبت إلى قرينها الملك بيبن تسأله معونة أهل اللورين فاستشاط غضباً لأنها تجرأت وأشارت عليه ولطمها على أنفها بجمع يدع فسقطت منه أربع قطرات من الدم وصاحت تقول: (شكراً لك. أن أرضاك هذا فأعطني من يدك لطمة أخرى حين تشاء).

وفي سنة 1790 بيعت امرأة في أسواق إنجلترا بشلنين لأنها ثقلت بتكاليف معيشتها على الكنيسة التي كانت تؤويها.. وبقيت المرأة إلى سنة 1882 محرومة من حقها في الملكية.. وكان تعلم المرأة سبة حتى منتصف القرن التاسع عشر. وفي القرن العشرين كان أجر المرأة في معظم الأعمال نصف أجر الرجل.. وإذا تزوجت المرأة حتى اليوم فقد اسمها واسم أسرتها وأصبحت زوجة فلان فقط... وفي كثير من البلاد الغربية تفقد أهليتها للتصرف في مالها الخاص إلا بإذن زوجها.

والغريب حقاً أن يأتي اتباع حضارة الغرب هؤلاء فيقلدونهم حتى في انتزاع إسم المرأة وجعلها تبعاً لاسم زوجها.. ولا يرون بذلك باساً بل يتسارعون ويتسابقون في تقليده... وهم يزعمون أنهم يريدون تحرير المرأة...

وصدق رسول الله حين يقول:(**لتتبعن سنن من كان قبلكم.. حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه.. قالوا اليهود والنصارى ؟**).

قال فمن إذن ؟

وقد نشرت مجلة التايم الأمريكية في عددها الصادر 26 مايو 1980 تحت عنوان((حركة تعديل..الحقـوق المتكافئة للمرأة)) تصاب بخسارة أخرى Equal Rights(E.R.A Amendment من أن (حركة حقوق المرأة المتكافئة قد خسـرت الأصـوات في ولاية الـنيويس هـذا الأسـبوع وأن عليها أن تحاول مرة أخرى في العـام القـادم وربما الـذي يليه) ولا تزال المـرأة حـتى اليـوم لا تتمتع بـالحقوق الـتي يتمتع بها الرجل ولا تأخذ نفس الأجر الـــذي يأخـــذه (ولا ترث) قليلاً ولا كثيراً.

مكانة المرأة في الإسلام:

لقد كرم الإسلام المرأة وأعلى شأنها ورفعها من وهدة الذل ومن مستنقع الرذيلة ومن حفرة الوأد وحقارة الشأن إلى مصاف الكرامة والعزة.. فهي أم.. الجنة تحت أقدامها.. وهي زوجة تعامل بالرفق واللين. (**ورفقاً بالقوارير يا أنجشة**) وهي ابنة وكافل البنت والبنتين والثلاث مع رسول الله في الجنة كهاتين.. ويشير المصطفى صلوات الله عليه بأصبعيه كناية عن التلاصق والتلازم.. (**ومن ابتلي من البنات بشيء فأحسن إليهن كن له ستراً من النار**) رواه مسلم.

وهي مؤمنة قانتة قد أعد الله لها مثل ما أعد للمؤمنين والقانتين لا فرق في ذلك بين ذكر وأنثى **فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ** (آل عمران: من الآية195)

 مَنْ عَمِلَ صَالِحاً مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً (النحل: من الآية97)

إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيراً وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْراً عَظِيماً (الأحزاب:35)

والتكاليف العبادية واحدة والطاعة لأمر الله وأمر رسوله واجبة على الذكر والأنثى. **وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً مُبِيناً** (الأحزاب:36).

فإذا جاء الأمر من رسول الله خضعت له قلوب المؤمنين والمؤمنات.. وسارعوا لمرضاة الله ومرضاة رسوله..

وإذا طُلب من زينب بنت جحش أن تتزوج زيداً أذعنت هي وذووها وهي المعتزة بنسبها – لأمر الله وأمر

رســـوله.. وإذا طلب من قـــوم أن ينكحـــوا فلانـــاً ((وهو جليبيب)) سارعت ابنتهم المخطوبة تقول لذويهم لا تــردوا أمر رسول الله... قد قبلت[13]. وترتفع مكانة المرأة حـتى لترد على أبيها نكاحه لأنها لم تأذن فتذهب إلى رسول الله ﷺ وتقول: إن أبي أراد أن ينكحـني إلى ابن أخيه لـيرفع بي خسيسته.. فيرد الرسول الأمر إليها فتقول أنها قد رضـيت وأنها قد فعلت ذلك ليعلم الآبـــاء أنه ليس لهم أن يجبروها على الزواج (أخرجه أبو داود وأحمد والنسائي وابن ماجة).

وهي مســاوية للرجل في الحقــوق والواجبـات.. ولها كامل الحرية في التصرف في مالها...

يقـول الأسـتاذ العقـاد في كتابه القيم (المـرأة في القـرآن): "ومعاملة الحقـوق دسـتورها الجـامع أن الرجل والمرأة سـواء في كل شـيء.وأن النسـاء لهن ما للرجـال وعليهن ما عليهم بـالمعروف ثم يمتـاز الرجـال بدرجة هي درجة القوامة التي ثبتت بتكوين الفطرة وتجـارب التـاريخ وليس في هذا الامتياز خروج على شرعية المســاواة حين تقضي المساواة بين الحقوق والواجبـات.. وكل زيـادة في الحق تقابله زيـــادة مثلها في الـــواجب فهي المســـاواة العادلة في اللباب".

"ومعاملة النسب دســتورها في القــرآن الكــريم إجلال الأمهات وصيانة البنات عن الجناية على حياتهن والكراهية لمولــدهن وتــربيتهن. وإحلال الزوجــات محل الأزواج في الســكن والمــأوى فلا يعــزلن بمكــان دون مكــانهم ولا يســـومهن الرجل أن يقمن حيث يـــأبى يقيم مع ذويه من الرجال.

ومعاملة الأدب تلخصــها في القــرآن الكــريم كلمتــان: المعروف والحسـنى فليس في هـذا الكتـاب المـبين كلمة تنص على معاملة للمــرأة في حــالي الرضا والغضب وفي حـــالي الحب والجفـــاء وفي حـــالي الـــزواج والطلاق لم يصـحبها التوكيد بعد التوكيد بوجـوب المعـروف والحسـنى وإنكار الإساءة والإيذاء.

---

[13] الإصابة لابن حجر العسقلاني جــ 1/242 ومسـند الأمـام أحمد جـ4/ 422.

والأساس الذي تبنى عليه هذه المعاملات أهم في الدلالة على روح التشريع من الأحكام والنصوص فهو أساس قوامه الاعتراف بالحق لأنه حق وتقديره ميزان الواجب لمصلحة المرأة ومصلحة الأمة ومصلحة النوع غير منظور فيه إلى قوة الطلب أو قوة الإكراه على قبوله وغير ملحوظ فيه أنه ترويج لدعوة من دعوات السياسة أو ضرورة من ضرورات الإدارة الحكومية في ظرف من ظروف الحرج والمداراة. ودستور المعاملة القرآنية للمرأة هو دستور المرأة الخالدة في وظيفتها النوعية ووظيفتها التي يصلح عليها البيت والمجتمع ما استقام نظام البيت ونظام الاجتماع".

حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية:

حق الأمومة: لقد جعل الإسلام مكانة الأم لا يدانيها شيء فجعل الجنة تحت أقدامها. وعلى الابن أن ينحني إلى ما تحت تلك الأقدام ليصل إلى الجنة إن أراد الوصول إليها..

وجعل عقوق الوالدين من أكبر الكبائر.. ومن الذنوب التي يعجل الله عقوبتها في الدنيا مع ما يدخره لفاعلها في الآخرة.. وخص الأم بمزيد عناية.

قال تعالى﴿**وَوَصَّيْنَا الْأِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَاناً حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهاً وَوَضَعَتْهُ كُرْهاً وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلاثُونَ شَهْراً**﴾ (الاحقاف: من الآية15)**.**

وقال تعالى: ﴿**وَوَصَّيْنَا الْأِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْناً عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ**﴾(لقمان: من الآية 14). وقال ﴿**وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاهُمَا فَلا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلاً كَرِيماً** ** **وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيراً**﴾ (الاسراء: 23-24)

وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة قال رجل: (**من أحق الناس بحسن الصحبة فقال رسول الله ﷺ: أمك ثم أمك ثم أمك ثم أبوك**).

وعند النسائي وأحمد والحاكم وأبي داود (**بر أمك وأباك وأختك وأخاك ثم أدناك أدناك**) وللترمذي والحاكم قال: (**أمك ثم أمك ثم أمك ثم أباك ثم الأقرب فالأقرب**) وأخرج البيهقي في شعب الإيمان (**من أصبح مريضاً لأبويه أصبح له بابان مفتوحان إلى الجنة ومن أمسى فمثل ذلك. وإن كان واحداً فواحداً وإن ظلما وإن ظلما وإن ظلما.. ومن أصبح مسخطاً لأبويه أصبح له بابان مفتوحان إلى النار ومن أمسى مثل ذلك وإن كان واحداً فواحداً. وإن ظلما وإن ظلما وإن ظلما**).

وفي حديث مسلم (**لن يجزي ولد والده حتى يجده مملوكاً فيشتريه فيعتقه**).

وقال ﷺ للذي حمل أمه على ظهره وأخذ يطوف بها بالبيت وهي على ظهره وقال: هل قضيت حقها ؟ فقال رسول الله ﷺ (**لا ولا برفسة واحدة**). وفي رواية (**لا ولا بزفرة واحدة**) أخرجه البزار.

ولم يكتف الإسلام ببر الوالدين في حياتهما بل أمر ببرهما حتى بعد وفاتهما فقد جاء رجل من بني سلمة إلى رسول الله ﷺ فقال: (**يا رسول الله هل بقي على من بر أبوي شيء أبرهما به بعد وفاتهما ؟ قال نعم: الصلاة عليهما والاستغفار لهما وإنفاذ عهدهما وإكرام صديقهما وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما**).

أخرجه أبو داود وابن حبان والحاكم.

وأخرجه الإمام مسلم قوله ﷺ: (**إن من أبر البر أن يصل الرجل أهل ود أبيه**).

وحتى الجهاد الذي هو ذروة سنام الإسلام لا يقبله الله إلا بعد أن يأذن الأبوان أو أحدهما إذا لم يكن إلا واحداً..

أمّا إذا هجم العدو على ديار المسلمين فيجب القتال على كل أحد رجل وامرأة وحر وعبد بإذن وبدون إذن.

وأخرج أحمد وابن حبان عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رجلاً هاجر إلى رسول الله من اليمن وأراد الجهاد معه فقال : (**هل باليمن أبواك ؟ قال نعم قال: هل أذنا لك قال لا فقال : فارجع إلى أبويك فاستأذنهما فإن فعلا فجاهد. وإلا فبرهما**).

وأخرجه النسائي وابن ماجة والحاكم أن جاهمة أتي النبي ليخرج معه في الغزو فقال له المصطفى صلوات الله عليه: (**ألك والدة ؟ قال نعم قال فألزمها فإن الجنة تحت قدميها**).

وجاء رجل إلى رسول الله يبايعه على الهجرة قائلاً ما جئتك حتى أبكيت والدي فقال الرسول الكريم: (**ارجع إليهما فأضحكهما كما أبكيتهما**) أخرجه أبو داود والنساء وابن ماجه والحاكم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه.

وخلاصة القول أن مكانة الأم في الإسلام عالية الذرى رفيعة المقام لا يطاولها فيها زوجة ولا ولد (ويجب على المسلم أن يخفض جناحه لها ويتحمل منها ما قد يبدو منها في حالة من حالات الغضب... وإن كان ذلك نادر الحدث لرقة الأم وشدة عاطفتها وحبها لبنيها وهي التي غالباً ما تحتمل منهم الجفوة وخشونة القول وتعفو قبل أن يطلب منها العفو.. وتغفر حتى قبل أن يطلب منها الغفران).

وانظر إلى الحالة البائسة التي يعيشها الوالدان في الغرب حيث ما يسمى بالحضارة وتباً لها من حضارة.. فإن الولد لا يسأل عن أبيه ولا عن أمه.. ولا ينفق عليهما ولو كانت حاجتهما شديدة.. وفقرهما مدقعاً.. فهو ليس مسؤولاً عن نفقتها ولو كان لديه الملايين.. وقوانين الغرب النكرة لا تلزمه حتى بمجرد الإنفاق عليهما.. ويذهب الأبوان أو أحدهما يتكفف الضمان الاجتماعي.. وكم من رجل مسن أو امرأة مسنة يموت

في أوروبا وأمريكا في كل عام من البرد والجوع.. نعم إن هناك آلاف الأشخاص من الطاعنين من السن يموتون من البرد والجوع في بلاد الحضارة.. ولا يسأل عنهم أحد وقد تبقى الجثة في البيت أو الشقة أياماً دون أن يحس بها إنسان إذ يعيش معظم هؤلاء الشيوخ بمفردهم ولا يزورهم أحد إلا نادراً.. فأولادهم مشغولون بنـزواتهم وحياتهم.. وهم لا يرون إلا مندوب الضمان الاجتماعي في كل شهر مرة.. ومن عاش هناك في الغرب يعرف المرارة التي يحسها الشيوخ هناك.. ويعرف كيف يمكن أن يموت جاره العجوز دون أن يحس به أحد.. حتى إذا تراكمت قوارير اللبن أمام الباب لعدة أيام عندئذٍ يبدأ الشك ويطلب البوليس فإذا الجثة بالداخل متخشبة.

وقد كنت أعجب من أحد الشيوخ المرضى الذين كنت أقوم بعلاجهم في أحد المستشفيات التي كنت أعمل بها في أحد ضواحي لندن فقد كان الرجل لا يمل من الكلام عن ابنه البار الذي لم يعد له نظير في العالم اليوم..

وانتظرت أن أرى ابنه فلم أره فسألت الرجل أين ابنك هذا الذي حدثتني عنه لم أره يزورك ؟ هل هو مسافر ؟ فأجاب الرجل لا أنه موجود ولكنه لا يأتي لزيارتي إلا يوم الأحد فقد عودني ذلك منذ سنين.. تصور يأتي كل أحد ويحمل باقة من الورد ونذهب سوياً لنضعها على قبر أمه.. وترقرقت عينا الرجل.. فسألته هل ينفق عليك ؟ ولم يبدُ على الرجل أنه فهم السؤال فأعدت عليه السؤال فقال: لا أحد ينفق على أحد في هذه البلاد.. أنني أستلم كذا من الجنيهات من الضمان الاجتماعي وهي لا تكاد تكفيني للقوت وللتدفئة ولكن هل هناك أحد في الدنيا مثل ولدي الذي يزورني كل أحد منذ سنوات.

ولم أشأ أن أصدمه لأقول له أن الإسلام يعتبر ولده عاقاً.. فهو لا يرى أباه إلا مرة في الأسبوع.. ولا يساعده مادياً قط.. ونتيجة للمستوى الهابط من الأخلاق

وانتشار عقوق الوالدين فإن مجرد زيارته لأبيه مرة في الأسبوع تعتبر هناك قمة البر والصلة.

وقد نشرت الصحف قريباً قصة الشاب الذي قبل أن يؤوي أمه العجوز إلى بيته مقابل أن تقوم بخدمته وخدمة زوجته وأولاده وتنظيف بيته.. وهذا على أي حال يعتبر كرمً من هذا الولد البار بأمه !!

حق الزوجة

إن المرأة إما أن تكون أماً أو زوجة أو ابنة أو أختاً ولها في ذلك كله حقوق وعليها واجبات.

﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ (البقرة: من الآية228) وليست المرأة كما يصورها دعاة الفساد والرذيلة وكأنها عدوة للرجل وبينها وبينه حرب فهي تكافح من أجل حريتها وتكافح من أجل حقوقها.. وليس بينها وبين الرجل في الإسلام حرب ولا عداء وإنما هي المحبة والوئام والسلام يشع أول ما يشع في البيت ثم ينطلق بعد ذاك من البيت إلى المجتمع ومن المجتمع إلى العالم أجمع..

فالمرأة أم لها أعظم مكانة وأرفع منـزلة.. وهي زوجة قد جعلها الله آية من آيات خلقه حيث جعلها سكناً ومودة ورحمة. **﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجاً لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآياتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾** (الروم:21) **﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾** (لأعراف: من الآية189)

﴿خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ (الزمر: من الآية6) **﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ﴾** (النساء: من الآية1)

وجعل الإسلام طريق الالتقاء بين الرجل والمرأة هو الزواج.. ونظام الزوجية ظاهر في الكون كله من الذرة إلى المجرة.. فالإليكترون السالب يقابله البروتون

الموجب والشحنات الموجبة تقابله في الكهرباء الشحنات السالبة...

وفي النباتات الزهرة المؤنثة تقابلها المذكرة.. ويختلف التركيب والصفات والوظيفة ولكن وجودهما معاً هو أس الحياة للنبات وبدونهما معا تفقد وظائف الحياة.. ويؤدي ذلك إلى العدم..

وفي الحيوان ابتداء من الديدان وانتهاء بالإنسان نجد الذكورة والأنوثة تختلف في الصفات والسمات.. وبدون هذا الاختلاف والتباين بين الذكورة والأنوثة لا يمكن أن تقوم الحياة.

ولابد من التقاء الذكر بالأنثى حتى تبقى الحياة. فالزوجية هي أحد أسس نظام هذا الكون ﴿**سُبْحَانَ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ وَمِنْ أَنْفُسِهِمْ وَمِمَّا لا يَعْلَمُونَ**﴾ (يّـس:36) ﴿**وَمِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ جَعَلَ فِيهَا زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ**﴾ (الرعد: من الآية3) ﴿**وَأَنـزلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ أَزْوَاجاً مِنْ نَبَاتٍ شَتَّى**﴾ (طـه: من الآية53).

فنظام الزوجية مبثوث في الكون كله.. ما علمنا منه وما لم نعلم.. ولابد من التجاذب والترابط بين ذرة سالبة وذرة موجبة.. وبين زهرة سالبة وزهرة موجبة وبين حيوان منوي وبويضة... وبين ذكر وأنثى.. وبين رجل وامرأة.

ولكن في هذا النظام البديع المتقن لا تلتقي أي أنثى بأي ذكر فهناك دوائر مقفلة حتى على الزهرة.. فالزهرة الخنثى التي تحمل أعضاء الذكورة والأنوثة معاً لا تلقح نفسها ولا يلتقي طلعها بمتاعها.. إنما تختلف الأوقات التي تنضج فيها أعضاء الذكورة عن أعضاء الأنوثة فلا يكون اللقاء إلا بين زهرتين مختلفتين تجمع بينهما الرياح أو الحشرات أو الطيور..

وكذلك الدودة الشريطية التي تجمع في كل حلقة من حلقاتها التي تبلغ الألف أو تزيد أعضاء الذكورة والأنوثة.. لا تلقح نفسها وإنما يقوم جهاز الذكورة في حلقة ما بتلقيح جهاز الأنوثة في حلقة أخرى تبعد عنها.

وقس على ذلك طحلب الأسبيروجيرا التي تحمل في طياتها جهازي الذكورة والأنوثة فإنها لا تلقح نفسها وإنما يلقح الأنثى طحلب آخر من طحالب الأسبيروجيرا..

وهكذا لا يشذ الإنسان عن هذه القاعدة فلا يلتقي الأخ بأخته ولا الولد بأمه ولا الأب بابنته لأن هناك دائرة مقفلة حتى على طحلب الأسبيروجيرا.. وحتى على الدودة الشريطية.. فكيف يهبط الإنسان فيكون أقل من طحلب الأسبيرجيرا أو أقل من الدودة الشريطية..

﴿وَلا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتاً وَسَاءَ سَبِيلاً حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَحِيماً﴾** (النساء:22- 23).

ومن قول عمر رضي الله عنه: (لا تنكحوا القرابة القريبة فإن الولد يخلق ضاوياً) أي ضعيف البنية كثير الأمراض.. ويعرف الأطباء كيف تزداد الأمراض الوراثية زيادة كبيرة كلما كان الزواج بين الأقارب.. وكلما ازدادت درجة القرابة.. [14]

---

[14] إن الـزواج بين الأقـارب Consanguinity من الدرجة الثانية أي أولاد العم والخال والعمة والخالة يظهر الأمـراض النـادرة في المجتمع لأنها منتحية Recessive وتكـــون كثـــيرة من هـــذه الأمـراض موجـودة في المجتمع بنسـبة واحد إلى الألف أو أقل .. ولكنها تزيد في زواج الأقارب كثيراً حتى لتصل في بعض الأحيـان إلى نسبة 35 بالمائة .

ثم أن علاقة الأمومة أو الأخوة أو البنوة تمنع أن يتصل أحدهما بالآخر صلة جنسية..

وزوجة الأب في مقام الأم.. وكذلك أم الزوجة.. وزوجة الابن في مقام البنت.. والجمع بين الأختين يولد الشقاق بينهما.. مما يعكر صفو الأخوة ومودتها..

وما يحرم بالنسب يحرم بالرضاع.

وما عدا ذلك مما حرمه الإسلام قرآناً وسنه فإن فيه فسحة..

فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا ** **وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً** (النساء: من الآية3- 4).(أي فريضة وواجباً..) ذكره ابن كثير وابن جرير في تفسيريهما.

وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً حَكِيماً (النساء:24). **فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ** (النساء: من الآية25)

والإسلام ينهى عن التبتل ويأمر بالزواج.. ويعرف أن في الإنسان جوعاً إلى الجنس كما أن به جوعة إلى الطعام.. وكان الجنيد شيخ الطائفة رحمه الله يقول: إنني لأشتهي النكاح كما أشتهي الطعام.. ولهذا فإن الإسلام لا يلغي الفطرة ولكنه ينظمها ويفسح لها الطريق في مجالها الصحيح.. (**يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة (أي الزواج) فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فليصم فإن الصوم له وجاء**) أخرجه الستة: البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي ومالك.

والوجاء هو عبارة عن رضّ الخصيتين للفحل حتى تزول فحولته.. (**والنكاح سنتي فمن أحب فطرتي فليستن بسنتي**) (أخرجه أبو يعلى). (**ومن رغب**

عن سنتي فليس مني) (متفق عليه أي أخرجه البخاري ومسلم). (**ومن قدر على أن ينكح فلم ينكح فليس منا**) (أخرجه الدارمي وأبو داود والديلمي في الفردوس). (**وإذا أتاكم من ترضون دينه وأمانته فزوجوه إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير**) (أبو داود والترمذي). و (**تناكحوا تناسلوا فإني مباه بكم الأمم**) (البيهقي وابن مردويه). و(**الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة**) (مسلم والنسائي). و (**تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم**). (أبو داود والنسائي).

وقال ابن عباس لابن جبير: هل تزوجت قال لا قال: تزوج فإن خير هذه الأمة كان أكثرهم نساء يعني النبي (البخاري)

ودخل عكاف بن بشر التميمي على النبي فقال له: (**يا عكاف هل لك من زوجة ؟ قال لا قال ولا جارية قال عكاف: ولا جارية فقال النبي وأنت موسر بخير قال: وأنا موسر بخير. قال: أنت إذاً من إخوان الشياطين. لو كنت من النصارى كنت من رهبانهم إن سنتنا النكاح شراركم عزابكم أبالشيطان تمرسون ؟ ما للشيطان سلاح أبلغ في الصالحين من النساء.. إلا المتزوجون أولئك المبرؤون من الخنا**) (أخرجه أحمد).

لهذا كله اهتم الإسلام ونبي الإسلام صلوات الله عليه بالبحث على الزواج ومنع التبتل الذي كان النصارى يفخرون به. لأن الإسلام دين الفطرة.. ورب العباد أعلم بفطرة عبادة فكما خلق فيهم جوعة الطعام جعل فيهم شهوة النكاح.. وكما جعل بقاء الفرد مرتبطاً بشهوة البطن جعل بقاء النوع مرتبطاً بشهوة الفرج.. ولكنه لم يجعل هذه الشهوة طليقة بدون قيود تخرب وتدمر بدل أن تبني وتعمر فجعل كل طريق سوى الزواج لاغياً.. وكل فج سوى فج النكاح قبيحاً.. فحرم

الزنا والعهر والخنا.. وجعل الطريق المحمود طريق النكاح الصحيح على الهدى النبوي والسنة المحمدية التي سنها لنا وأوضح طريقها وأبان مسالكها ودروبها..

الخطبة

أمر رسول الله أن لا يخطب أحد على خطبة أخيه حتى يترك الخاطب الأول أو يأذن (**نهى رسول الله أن يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى يترك الخاطب قبله أو يأذن له**).

وحث عليه الصلاة والسلام على الخاطب أن ينظر إلى مخطوبته فإنه أحرى أن يؤدم بينهما (**إذا خطب أحدكم امرأة فإن استطاع أن ينظر منها ما يدعوه لنكاحها فليفعل**) (أبو داود).

وخطب رجل امرأة من الأنصار فقال له النبي : (**هل نظرت إليها قال لا قال فاذهب فانظر إليها فإن في أعين الأنصار شيئاً**).. (مسلم والنسائي).

ذات الدين: وحث على أن يطلب الرجل ذات الدين أولاً فإن اجتمع لها بعد ذاك الجمال فهو من كمال سعادته.. (**تنكح المرأة لأربع لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها. فاظفر بذات الدين تربت يداك**).(أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي). (**ليتخذ أحدكم قلباً شاكراً ولساناً ذاكراً وزوجة مؤمنة تعينه على آخرته**) (أخرجه الترمذي وابن ماجه). (**ولا تزوجوا النساء لحسنهن فعسى حسنهن أن يرديهن.. ولا تزوجوهن لأموالهن فعسى أموالهن أن تطغيهن. ولكن تزوجوهن على الدين**) (أخرجه القزويني وابن ماجه). (**وتخيروا لنطفكم فإن العرق دساس**) (رواه ابن ماجه والديلمي في مسند الفردوس).

فإذا كان المتزوج شاباً وخاصة إذا لم يسبق له الزواج فيندب له أن يتزوج البكر قال جابر رضي الله عنه سألني رسول الله ما تزوجت؟ قلت تزوجت ثيباً قال: هلا بكراً تلاعبك وتلاعبها (رواه الستة إلا مالكاً)

الولي: ولابد في الزواج من ولي[15] (**لا نكاح إلا بولي**)
(أخرجه أبو داود والترمذي).
(**أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل. فإن دخل بها فالمهر لها بما استحل من فرجها فإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له**) (أبو داود والترمذي).
ومع هذا فلابد من إذن المخطوبة سواء كانت بكراً أم ثيباً[16].
(**الثيّب أحق بنفسها من وليها. والبكر تستأذن في نفسها وإذنها صماتها. وفي رواية والبكر يستأذنها أبوها في نفسها وأذنها صماتها**)
(رواه الستة إلا البخاري).
وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن جارية بكراً أتت النبي ﷺ فذكرت أن أباها زوجها وهي كارهة فخيرها النبي ﷺ (لأبي داود).

---

[15] ويصح عقد الـزواج عند الأحنـاف بـدون ولي . جـاء في كتـاب الفقه على المـذاهب الأربعة جـ 4/ ص42 ((على أن للمـرأة العاقلة البالغة أن تباشر عقد زواجها بنفسها ثيباً كـانت أو بكـراً . فلا يتوقف عقد زواجها على ولي ولا وكيل . وللصـبي الـذي يعقل أن يباشر عقد زواجه على امـرأة له في زواجها مصـلحة وله أن يوكل عنه في ذلك ما دام يعقل المصلحة .

[16] للـولي المجـبر مثل الأب أن يـزوج البكر وفاقـدة العقل دون إذنها بشـروط منها أن لا تكـون بينه وبين وليته عـداوة ظـاهرة . وأن لا يكـون بين المخطوبة والـزوج عـداوة كـذلك . وأن يكـون الزوج كفؤا . وقادراً على الصداق . أما الثيب فلا بد من استئذانها سواء كانت صـغيرة أم بالغة .. ولا يكفي سـكوتها فلابد من إعلان موافقتها على الـزواج . وللصـغيرة البكر أن تعلن رفضـها للـزواج بعد بلوغها مباشرة وكراهتها له فيكـون لها الحق عندئذ في فسخ الزواج . (انظر كتـاب الفقه على المـذاهب الأربعة الجـزء الرابع) .

الصداق والمهر: (**خير النساء أحسنهن وجوهاً وأرخصهن مهوراً**) (ابن حبان).
(**إن أعظم النساء بركة أصبحهن وجوهاً وأقلهن مهوراً**) (أبو عمر.. التوقاني في كتاب معاشرة الأهلين). (**إن من يمن المرأة تيسير خطبتها وتيسير صداقها وتيسير رحمها**) (رواه أحمد).
وكان مهر فاطمة بنت محمد درعاً للإمام علي رضي الله عنه.. لم يجد غيرها فباعها وقدمها مهراً لسيدة نساء العالمين..
وكان مهر بعض الصحابيات خاتماً من حديد.. وكان مهر بعضهن آيات من القرآن يعلمها إياها الزوج.
فأين نحن اليوم مما نراه من المغالاة في المهور والتجارة في الإبضاع.. والإسراف في إقامة الحفلات والتبذير في الزينات.. والإسلام قد حارب التبذير والإسراف.. وجعل المبذرين إخوان الشياطين **إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ**(الاسراء: من الآية27) **وَلا تُبَذِّرْ تَبْذِيراً**(الإسراء: من الآية26) **وَلا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُوماً مَحْسُوراً** (الاسراء: من الآية29).
ونتيجة هذه المغالاة وهذا السرف عضلت فتيات كثيرات عن الزواج ومنع شباب كثير من النكاح.. ولم يبق أمامهم من طريق سوى طريق المخادنة والمخادعة..
والله يقول: **فَلا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ**(البقرة: من الآية232) ، والعضل هو المنع بأي وسيلة من الوسائل..

إعلان الزواج: ومع هذا فلا ينبغي أن يكون الزواج سراً وإنما ينبغي إعلانه.. (**أعلنوا هذا النكاح واجعلوه في المساجد واضربوا عليه بالدفوف**) (البخاري). وعن عائشة رضي الله عنها قالت زففنا امرأة إلى رجل من الأنصار فقال (**أما يكون معكم لهو فإن الأنصار يعجبهم اللهو**) (البخاري).
وهو لهو بريء لا يعدو الضرب بالدفوف والغناء بالأهازيج.

فإذا ما تم عقد القرآن قال له الحاضرون: بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير (ابن ماجه وأبو داود والترمذي).

الوليمة: والوليمة في الزواج مستحبة فقد أولم عندما بنى بزوجاته والوليمة تكون بما تيسر والإسراف فيها مكروه.. وقد قال (**أولم ولو بشاة**) متفق عليه.

آداب المعاشرة وحقوق الزوجية:

جعل الله الزواج سكناً ومودة ورحمة.

وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجاً لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً(الروم: من الآية21) **هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ** (البقرة: من الآية187).

هذه هي القاعدة في الزواج والنكاح أن تكون المرأة سكناً لزوجها...ويكون الرجل سكناً لامرأته.. وجعل بينهما المودة والرحمة.. وجعلها لباساً للرجل وجعل الرجل لباساً لها.. وجعل الرجل يفضي إليها بمكنونات قلبه وعاطفته وجمام قوته وجعلها تفضي إليه.. حتى إذا ما حصل بينهما شقاق وأراد الرجل أن يأخذ من امرأته شيئاً مما أعطاها ولو كان قنطاراً منعه الله سبحانه وتعالى من ذلك وذكره بما كان بينهما من إفضاء بعضهم لبعض **وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ**.

وهي ألفاظ كلها تشيع الدفء والمحبة والصفاء.. فليس بينهما هذا الصراع المقيت الذي لا تمل أجهزة الأعلام المختلفة من إذاعة وتليفزيون وصحافة ووسائل الإفساد من سينما ومسرح وقصة.. من تصويره وإعلانه بكافة الوسائل إذ المرأة حسب تصوير هذه الأجهزة في صراع مرير من أجل حقوقها المهضومة مع زوجها وبنيها وأبيها.. حتى تبذر بذور العداوة والبغضاء والشحناء في أقدس علاقة وأطهر صلة.. فإذا فسدت فقد سهل بعدها إفساد كل شيء.. وإذا انهارت فقد سهل بعدها أن ينهار كل شيء.

وهذه معاول الهدم تعمل أول ما تعمل في البيت المسلم الذي يشع فيه الدف والمحبة والحنان فإذا ما امتلأ هذا البيت بالشجار والنقار.. وإذا ما أثيرت المرأة على زوجها والبنت على أبيها والولد على أبويه.. سهل بعد ذلك تحطيم المجتمع بأسره.

وقد جهد الصليبيون واليهود وعملاؤهم في إفساد البيت المسلم ووجهوا جهودهم الهائلة الضخمة لإفساد المرأة على وجه الخصوص.. منذ دخل الاستعمار إلى بلاد المسلمين واحتلها عنوة.. ووصلوا جهودهم منذ افتتح ذويمر المؤتمر التبشيري عام 1908 وحث فيه زملاءه وتلامذته من القساوسة والمبشرين على أن يعلموا على إخراج المرأة المسلمة من بيتها وإفساد علاقتها بزوجها وعلاقتها بأبيها وبنيها.. وأوضح لهم أن أقصر السبل لابعاد المسلمين عن إسلامهم هو إفساد المرأة.. وشرح لهم فوائد المدارس والكليات التي يفتتحونها وخاصة مدارس البنات التي يشرف عليها القساوسة.. وضرب لذلك مثلاً بكلية البنات الأمريكية في القاهرة واسطنبول والجامعة الأمريكية في بيروت والقاهرة.. (والليسيه) و(البون باستير) و(الميرديديه) وغيرها من المدارس التي انتشرت في بلاد المسلمين منذ أوائل القرن العشرين وآتت أكلها بعد بضعة أجيال فأخرجت الآلاف من الفتيات اللائي يجهلن دينهن وينهجن في حياتهن منهج حياة المرأة الغربية...

وتحولت خريجات هذه المدارس أو بعضهن على الأقل إلى أمثلة حية في محاربة الإسلام.. ووضعت لهن هالات البطولة.. حتى يصبحن مثلاً أعلى يقتدى به..

وتحولت أجهزة التعليم بعد الاستقلال إلى أسوأ مما كانت عليه قبل الاستقلال حيث قام تلامذة المبشرين من أبناء المسلمين بمحاربة الإسلام بأكثر مما فعل أساتذتهم من الصليبيين.. وأنتج ذلك كله جيلاً من ذراري المسلمين يتنكرون لإسلامهم.. ويأنفون من دينهم.. ويتبعون سنن الذين من قبلهم (اليهود والنصارى) حتى إذا دخلوا جحر ضب دخلوه وراءهم..

ولكن الله غالب على أمره فبعد أن رأينا الجامعات والمدارس تخرج أجيال الضياع نرى اليوم الجامعات وهي تزخر بآلاف الطلبة والطالبات يعودون إلى الإسلام ويدخلون في دين الله أفواجاً.. ويواجهون الطغاة البغاة من حكام المسلمين ويبذلون في ذلك مهجهم وأرواحهم رخيصة في سبيل الله.. ونرى الفتيان والفتيات يثوبون إلى دينهم ويتمسكون بعقيدتهم ويبحثون عمن يوجههم ويرشدهم إلى الصراط المستقيم.. وعادت فتيات الإسلام إلى الزي الإسلامي بعد تبرج الجاهلية.. وواجهن السخرية من أجهزة الأعلام التي يسيطر عليها تلامذة المبشرين ونغول الصليبيين وعملاء اليهود وملاحدة الشيوعيين بل لقد واجهن الحكام في بعض البلاد العربية التي تحكمها الشيوعية.. وأصررن على زيهن الإسلامي حتى ولو أدى إلى طردهن وإبعادهن من مدارسهن..

ولذا فإن الشباب المسلم مدعو اليوم أكثر من أي يوم مضى إلى أن يظفر بذات الدين ويقيم معها المحضن الإسلامي المبني على المودة والرحمة.. فإذا رأى من زوجته بعض ما يكره فليحتمل ذلك **فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْراً كَثِيراً** (النساء: من الآية19)**.**

(**استوصوا بالنساء خيراً فإن المرأة خلقت من ضلع أعوج.. وأن أعوج ما في الضلع أعلاه فإن ذهبت تقيمه كسرته وإن تركته لم يزل أعوج فاستوصوا بالنساء خيراً**) (أخرجه الشيخان). (**وعاشروهن بالمعروف**) (**وأكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً وألطفهم بنسائه**). (**خياركم.. خيركم لنسائه وأنا خيركم لنسائي**) وفي رواية (**خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي**) (أخرجه الترمذي). (**الله الله في النساء فإنهن عوان في أيديكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله**) (رواه مسلم والنسائي وابن ماجة). (**أكمل المؤمنين إيماناً**

أحسنهم خلقاً وألطفهم بأهله) (الترمذي والنسائي والحاكم).

وقد كان رسول الله أرحم الناس بالنساء والصبيان (رواه مسلم والبغوي).

(**وكان من أفكه الناس مع نسائه**) (رواه البزار والطبراني في الصغير والأوسط) وكان يشاطرهن في تحمل بعض الأعباء المنـزلية ويساعدهن في ذلك (**وكان في مهنة أهله يقمُّ ويرفو ثوبه ويخصف نعله ويحلب شاته**) (رواه البخاري في الأدب المفرد وأحمد في مسنده).

وكان يقف مع عائشة لتتفرج على لعب الحبشة في المسجد حتى تكتفي وتنصرف بنفسها (متفق عليه) وكان أزواجه يراجعنه الحديث وتهجره الواحدة منهن يوماً إلى الليل (متفق عليه).

وكان يحتمل منهن ما لا يخطر ببال أحدنا فقد جرى بينه وبين عائشة رضي الله عنها كلام حتى أدخلا أبا بكر رضي الله عنه حكماً فقال لها رسول الله : **تتكلمين أو أتكلم. فقالت بل تكلم أنت ولا تقل إلا حقاً فلطمها أبو بكر وقال: يا عدوة نفسها أو يقول غير الحق فاستجارت برسول الله وقعدت خلف ظهره فقال له النبي : لم ندعك لهذا ولا أردنا منك هذا**) (أخرجه الطبراني في الأوسط).

وكنّ يثقلن عليه في طلب النفقة وخاصة بعد أن أغنى الله المسلمين وتوسعت دار الإسلام وامتلأت أكف الممحلين من أهل المدينة فأردن التوسع قليلاً في النفقة فأبى عليهن إلا أن يرتفعن إلى مقام النبوة السامق الذرى ويصبرن معه على شظف العيش.. وعلى الجوع والعطش.. أو يخترن الدنيا ونـزل بذلك قرآن من السماء **يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحاً جَمِيلاً *وَإِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ**

لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْراً عَظِيماً. فخيرهن رسول الله فاخترن الله ورسوله والدار الآخرة. (الأحزاب:28-29).

ومع هذا فإن حسن الخلق مع الزوجة والتفكه معها وخفض الجناح لا يعني أن يتساهل المرء في حق من حقوق الله.. وعليه أن لا يوافق هواها إذا جمح بها عن دائرة المعروف وأخرجها إلى دائرة المكروه والمحرم.. بل عليه أن يقفل باب المنكرات في بيته فإنه مسؤول عن ذلك. **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ** (التحريم: من الآية6). **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلادِكُمْ عَدُوّاً لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ وَإِنْ تَعْفُوا وَتَصْفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ** ** **إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ** (التغابن:14-15) **الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ** (النساء: من الآية34) .

(**كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته.. والأمير راع.. والرجل راع على أهل بيته.. والمرأة راعية على بيت زوجها وولدها.. فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته**) متفق عليه.

القوامة: ورغم أن الإسلام يقرر أن عش الزوجية إنما يقوم على المحبة والمودة والسكن إلا أنه لا يهمل الأمور إذ لابد لهذه السفينة من قائد وربان..

وقاعدة الإسلام أنه إذا كان ثلاثة في سفر فلابد أن يؤمروا عليهم واحداً والأمير فيهم أكثرهم تبعة ومسؤولية وأقلهم استفادة بإمارته.. ولا يصلح لإمرة البيت وقيادة إلا الرجل.. فهو أقل الاثنين اندفاعاً وأكثرهم تحملاً.. فعليه يقع عبء المسؤولية في القوامة – والنفقة **الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ** (النساء: من الآية34) فمسؤولية القوامة مردها إلى التكليف..

والتكليف لا يناط إلا بأكثرهما تحملاً للمشاق وأقدرهما على التصرف في المآزق.. وأحزمهما في الأمور إذا اضطربت.. وأصبرهما على الأذى إذا نـزل.. وأقلهما اتباعاً للعواطف وأكثرهما انقياداً للعقل.

وليس في ذلك إلا تمام العدل فليس من العدل أن تحمل المرأة ما لا تطيق.. وليس من الحكمة أن يكون للسفينة قائدان في وقت واحد.. فإن أدعى لوقوعها في مهب الرياح..

والقوامة زيادة في المسؤولية.. على الرجل أن يتحملها بما آتاه الله من تركيب جسدي ونفسي يجعله أهلاً لها... والمرأة قد كانت ولا تزال لا تحترم ولا تحب الرجل الإمعة في يدها.. بل تحب وتحترم تلك الشخصية القوية التي تحتويها وتحنو عليها..

ولا تنهدم هذه القاعدة بحالة أو عدة حالات تشذ من حين لآخر.. فما يقول بناء الإنسانية على حالة أو حالات تشذ من حين إلى حين.. فتسيطر فيها المرأة على الرجل سيطرة تامة.. وتقوم فيها بالقوامة بدلاً عنه.. ولا يبقى ذلك البناء إلا ريثما تهدمه المرأة المسيطرة بنفسها.. لأنها تفقد في رجلها ما تريده المرأة من الرجل أولا وأخيراً.. وإذا لم تهدمه فإنها تعيش تعيسة ما عاشت لأنها بذلك تناقض فطرتها وتكوينها البيوليجي الذي خلقت عليه.. يقول البروفسور طلعت في كتابه علم الفسيوليجيا: (إن الرجل قد خلق وصمم ليحتوي المرأة) وما هذا الاحتواء إلا القوامة.... (Man is made to possess woman)

النفقة: إن واجب النفقة على الزوجة والأولاد يقع في الإسلام أولاً وأخيراً على كاهل الزوج.. وعليه النفقة حسب المقدرة ﴿**لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْراً**﴾ (الطلاق:7).

ويظل هذا الواجب على الزوج حتى لو كانت الزوجة غنية موسرة والزوج فقيراً معسراً.. فإذا أنفقت الزوجة من مالها على نفسها وأولادها كان ذلك صدقة لها.. أو كانت ديناً على زوجها إلى حين زوال إعساره إذا أنفقت ذلك بطلب أو إذن منه.

ولست أدري إن دعاة المساواة بين الرجل والمرأة يعلمون هذا ويعلمون أن المرأة في الغرب مسؤولة عن النفقة مع زوجها سواء كان زوجها غنياً أو فقيراً معسراً أو موسراً.. وأن عليها أن تشارك في هذه النفقة بعرق جبينها وكد يدها..

وليس على الزوج من مسؤولية في النفقة إلا بالشطر فقط بينما قد قرر الإسلام لها حق النفقة في جميع أحوالها حتى في أثناء عدتها في طلاقها الرجعي فإذا أرضعت وليدها كان أجرة تلك الرضاعة زيادة على النفقة ولو كانت مطلقة.. بينما هي في الغرب حيث يدعون أن المرأة مساوية للرجل لا تجد لها حقاً في نفقة.. لا لنفسها ولا لوليدها ﴿**وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالاً عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلادَكُمْ فَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ**﴾ (البقرة:233) .

وللمرأة حقوق على زوجها ولزوجها عليها حقوق. عن حكيم بن معاوية عن أبيه قال: **يا رسول الله ما حق زوجة أحدنا عليه ؟ قال أن تطعمها إذا طعمت وتكسوها إذا اكتسيت ولا تضرب الوجه ولا تهجر إلا في المبيت** (أبو داود)

ومن حقها أن تعاملها بالمعروف ﴿**وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ**﴾ (النساء: من الآية19) ﴿**فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ**

تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ (البقرة: من الآية229) **﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَاراً لِتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾** (البقرة: من الآية231).

ومن حقها أن تعفها[18] فإذا كان الزوج عنيناً ولا يستطيع أن يعفها فمن حقها أن تتركها وتخالعه.. ومن حقها إذا غاب عنها مدة (واختلف في هذه المدة) أن تطلب حضوره معها أو تسافر هي إليه أو تخالعه إذا أرادت ذلك.. ومن حقها إذا آلي منها أن تتربص بنفسها أربعة أشهر فإما عود إلى الحياة الزوجية أو الطلاق ولا يجوز إمساكها إضراراً بها.. **﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ** وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾** (البقرة: 226- 227).

ومن حق الزوج على الزوجة أن تطيعه في المعروف وأن لا توطئ فراشه من يكره ولا تدخل بيته من يبغض.. ولا تخرج إلا بإذنه ولا تمتنع عنه إذا أرادها في أي وقت من الأوقات ما لم يكن لها في ذلك عذر مثل حيض أو نفاس أو مرض أو صوم واجب.

وفي الحديث: (**والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشه فتأبى عليه إلا كان الذي في السماء ساخطاً عليها حتى يرضى عنها زوجها**) (الشيخان).

(**ألا أن لكم على نسائكم حقاً. ولنسائكم عليكم حقاً. عليهن أن لا يوطئن فرشكم من تكرهون ولا يأذن في بيوتكم لمن تكرهون. وحقهن عليكم أن تحسنوا إليهن في كسوتهن وطعامهن**) (الترمذي). وقيل لرسول الله ﷺ **أي النساء خير؟ قال الذي تسره إذا نظر وتطيعه إذا أمر ولا تخالفه في نفسها ومالها بما يكره**

---

[18] قـــال الفقهـــاء إن يجامعها في كل طهر ولو مـــرة واحـــدة . (ذكره ابن حزم في المحلي) .

(النسائي). وقال ((**لا تصوم المرأة** [صيام تطوع] **إلا بإذن زوجها**)) (أبو داود). (**والمرأة راعية في بيت زوجها.. ألا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته**) متفق عليه. فإذا تفرغت المرأة لزوجها ولأطفالها وبيتها فقد أدت ما عليها: وفي الحديث الشريف: (**إذا صلت المرأة خمسها وصامت شهرها وحفظت فرجها وأطاعت زوجها قيل لها: ادخلي الجنة من أي أبواب الجنة شئت**). (أخرجه أحمد والطبراني في الأوسط). (**وأيما امرأة ماتت وزوجها راضٍ عنها دخلت الجنة**) (للترمذي).

عمل المرأة في بيتها:

ومع هذا فالفقهاء يقولون بأن عمل الزوجة في بيت زوجها ليس فرضاً وحتماً عليها ولكنه مندوب لها وصدقة منها على زوجها وبنيها.. وأما الواجب المحتم عليها فهو أن تمتنع منه إذا أرادها إلا بعذر شرعي من حيض أو نفاس أو مرض أو صيام فرضي.. وأن لا توطئ فراشه من يكره ولا تخرج إلا بإذنه.. وأن تحفظه في نفسها وماله.

وأما عملها في بيتها فهو لها أجر وصدقة وتكفير عن الذنوب والموبقات ورفع للدرجات.. فقد كانت سيدة نساء العالمين فاطمة بنت محمد أكثر النساء عملاً في بيتها وخدمة لزوجها وبنيها. قال علي رضي الله عنه لابن أعبد: (**ألا أحدثك عني وعن فاطمة. قلت بلى قال: إنها جرت بالرحى حتى أثر في يدها واستقت بالقربة حتى أثرت في نحرها وكنست البيت حتى اغبرت ثيابها فأتى النبي خدم فقلت لو أتيتِ أباك فسألتِهِ خادماً فأتته فوجدت عنده حداثاً فرجعت فأتاها من الغد فقال : ما كان حاجتك؟ وسكتت فقلت: أنا أحدثك يا رسول الله جرت بالرحى حتى أثرت**

في يدها وحملت بالقربة حتى أثرت في نحرها فلما أن جاء الخدم أمرتها أن تأتيك فتستخدمك خادماً يقيها حرما هي فيه. فقال : اتقي الله يا فاطمة. وأدي فريضة ربك واعملي عمل أهلك. وإذا أخذت مضجعك فسبحي ثلاثاً وثلاثين واحمدي ثلاثاً وثلاثين وكبري أربعاً وثلاثين فتلك مائة فهي خير لك من خادم فقالت رضيت عن الله وعن رسوله. ولم يخدمها. وفي رواية أوقدت القدر حتى دكنت ثيابها) (أخرجه الشيخان وأبو داود والترمذي).

وهكذا أبى المصطفى صلوات الله عليه على فاطمة التي لم يكن يحب أحداً مثلها والتي هي بضعة منه يريبه ما رابها ويغضبه ما أغضبها أبى عليها الخادم ووزع أولئك الخدم الذين جاءوه على نساء المهاجرين والأنصار.. حرصاً منه على أن تزداد ابنته من الأجر كلما عملت في خدمة زوجها وبنيها.

وقد كانت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما تعمل في خدمة بيتها وزوجها لزبير بن العوام حتى طلبت من أبيها الصديق خادماً كفتها سياسة فرس الزبير أحست وكأنه أعتقها.

قالت رضي الله عنها: (تزوجني الزبير بن العوام وما له في الأرض مال ولا مملوك ولا شيء.. غير ناضح[19] وغير فرسه فكنت أعلف فرسه وأكفيه مؤنته وأسوسه وأدق النوى لناضحه فأعلفه وأسقي الماء وأخرز غربه وأعجن ولم أكن أحسن الخبز.. فكان يخبز لي جارات من الأنصار وكن نسوة صدق.. وكنت أنقل النوى من أرض الزبير التي أقطعه رسول على رأسي وهي على ثلثي فرسخ. قالت فجئت يوماً والنوى على رأسي فلقيت النبي ومعه نفر من أصحابه فدعاني وقال: أخ أخ ليحملني خلفه فاستحييت وعرفت غيرته (أي الزبير) فعرف رسول أني قد استحييت فمضى فجئت الزبير

---

[19] الناضح: هو الجمل .

فقلت: لقيني رسول الله وعلى رأسي النوى ومعه نفر من أصحابه فأناخ لأركب فاستحييت منه وعرفت غيرتك. فقال: والله لحملك النوى على رأسك أشد على من ركوبك معه. حتى أرسل إليَّ أبو بكر بعد ذلك بخادم فكفتني سياسة الفرس فكأنما أعتقني))
(لأخرجه الشيخان البخاري ومسلم).

ولم يكن ذلك العمل المجهد الذي تقوم به الزوجة قاصراً على فاطمة بنت محمد صلوات الله عليه ولا على أسماء بنت أبي بكر. وإنما كانت نساء النبي وبناته ونساء المهاجرين والأنصار وأكثر المسلمين يعملن ذلك العمل الشاق..وأن تفاوتت الدرجة والشدة. فلم تكن المرأة عاطلة خاملة.. وأنى لها أن تكون وهي ربة البيت وسيدة الأسرة وأمامها أعمال جليلة من حمل وولادة وإرضاع وتغذية للزوج وللأطفال.. وعناية بالأولاد وخدمة في المنـزل.. ومساهمة في تحمل بعض تبعات الزوج من سقي الماء وحمل القرب على الأعناق.. وإدارة الرحى على الأيدي وسياسة الفرس وعلفه.. وحمل النوى من أرض الزوج..

أنه ليس عملاً واحداً ولكنها أعمال تنوء بحملها الجبال.. وقد حملنها صابرات شاكرات حتى إذا منّ الله على المسلمين بالفتوحات خفف أهلوهن وأزواجهن عنهن بعض ما يجدن والحقن بهن خادمات يساعدنهن على تلك الأعمال..

أما القمة التي لا يصل إليها إلا محمد وبنوه فقد بقيت سامقة عالية الذرى تكابد مشاق الأعمال وتجاهد بالليل وبالنهار حتى مع وفرة الخدم وكثرة المال.. لأن مقام النبوّة لا يصل إليه أحد ولا يطاوله إنسان.

ويكفي المرأة بعد ذلك أن يعتبر حملها وولادتها رباطاً في سبيل الله. (**المرأة في حملها إلى وضعها إلى فصالها كالمرابط في سبيل الله. فإن ماتت فيما بين ذلك فلها أجر الشهيد**) (للطبراني في الكبير).

واستمع إلى وافدة النساء إلى النبي أسماء بنت يزيد الأنصارية رضي الله عنها وهي تلخص موقف المرأة المسلمة ووظيفتها ومع ذلك فهي ترنو إلى أجر الجهاد في سبيل الله والمشاركة فيه. فتقول: (بأبي أنت وأمي يا رسول الله. أنا وافدة النساء إليك. وإن الله عز وجل بعثك إلى الرجال والنساء كافة.. وأنا معشر النساء محصورات مقصورات قواعد بيوتكم وحاملات أولادكم. وأنكم معشر الرجال فضلتم علينا بالجمع والجماعات وشهود الجنائز والحج بعد الحج. وأفضل من ذلك الجهاد في سبيل الله عز وجل. وأن أحدكم إذا خرج في سبيل الله حاجاً أو معتمراً حفظنا لكم أولادكم وأموالكم وغزلنا أثوابكم وربينا أولادكم أنشارككم في هذا الأجر والخير ؟ (**فالتفت النبي إلى أصحابه بوجهه كله وقال: هل سمعتم مسألة امرأة قط أحسن من مسألتها في أمر دينها**). قالوا: يا رسول الله ما ظننا امرأة تهتدي إلى مثل هذا (**فالتفت إليها النبي وقال: افهمي أيتها المرأة واعملي من خلفك من النساء أن حسن تبعل المرأة لزوجها يعدل ذلك كله**). وأي بشارة للمرأة أكبر من ذلك. أن حسن تبعلها وتزينها لزوجها يعدل الحج والعمرة والجهاد في سبيل الله... لا كما نراها اليوم تتزين إذا خرجت إلى الأسواق وتكون في هيئة رثة في بيتها مع زوجها.. وتتبرج تبرج الجاهلية الأولى وأشد وإذا خرجت معطرة تتمخطر بين الرجال حتى تلعنها الملائكة.. بينما هي في بيتها وأمام زوجها في حالة رثة وهيئة مزرية.

وقد أحسنت أسماء بنت خارجة الفزاري النصيحة لابنتها عندما زفت إلى زوجها فقالت: أي بنية.. أنك خرجت من العش الذي فيه درجت فصرت إلى فراش لم تعرفيه وقرين لم تألفيه فكوني له أرضاً يكن لك سماء. كوني له مهاداً يكن لك عماداً وكوني له أمة يكن لك عبداً. لا تلحفي به فيقلاك ولا تباعدي عنه فينساك أن دنا فاقربي منه. وأن نأى فأبعدي عنه واحفظي أنفه

وسمعه وعينه فلا يشمن منك إلا طيباً ولا يسمع إلا حسناً ولا ينظر إلا جميلاً)).

ولعمري تلك نصيحة تبقي أبد الدهر لكل عروس تزف إلى زوجها..

وقد أدركتها المرأة المسلمة فكانت خير زوجة عرفتها الإنسانية وأنتجت تلك الأمة الفريدة في التاريخ التي وصفها الله بخير أمة ﴿**كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ**﴾.

وكان للمرأة دور عظيم في إبراز خير أمة ظهرت على وجه البسيطة.. فقد كانت المرأة نعم الزوجة ونعم الأم ونعم المدرسة.. وكم من أفذاذ في تاريخ هذه الأمة أبرزتهم إلى الوجود جهود أمهات مبرقعات.. قمن بتربيتهم وتعليمهم وتأديبهم.

ولا ريب في أنه لو أريد لهذه الأمة أن تنهض كما نهضت من قبل وأن تحتل مكانها المنوط بها والذي شرفها الله به.. لا ريب أن عليها أولاً أن تحسن تربية المحاضن الأولى وتهذبهن بآداب الإسلام وتعلمهن بعلومه.. حتى تتحول فعلاً إلى مدرسة كما قال حافظ إبراهيم رحمه الله...

الأم مدرسة إذا أعددتها أعددت شعباً طيب الأعراق

شــبهات المستشـرقين وأعـداء الإسـلام حـول المرأة: